قضية "حليحل":

الباب المفتوح في تل أبيب الموصود في بيروت!

مرزوق الحلبي[1]

شكّلت قضية الكاتب علاء حليحل فرصة لنا ـ الحقوقيين والعرب في إسرائيل ـ لاختبار مجموعة مسائل متصلة بوضعية الأقلية العربية في إسرائيل وحقوقها في ظلّ نصوص قانونية إسرائيلية ودولية لا سيما قانون أساس كرامة الإنسان وحريته. فهي من المرات النادرة التي يُطلب فيها إلى المحكمة العليا البتّ في طلب مواطن عربي السفر إلى دولة لا تُقيم معها إسرائيل علاقات دبلوماسية أو معرّفة على أنها "دولة عدو".[2]

أمكننا أن نرى إلى القضية مع البقاء في المستوى القانوني بمعناه اللفظي فنخلص إلى اعتبار قرار المحكمة العليا متنورا يتماشى مع الليبرالية الإسرائيلية المتمحورة على حقوق الأفراد وحرياتهم بما في ذلك حرية التنقّل والتعبير وتحقيق الذات. إلا أن مثل هذه الحالات تضطرنا إلى رؤية الأمور في مستويات أخرى تتجاوز النص القانوني نحو وضعية الأقلية العربية في إسرائيل من الناحية الوجودية والثقافية ليس في الحيز الإسرائيلي فحسب بل في الحيز العربي الإقليمي، أيضا. فالمحكمة في إسرائيل أقرّت سفر حليحل إلى بيروت إلا أن بيروت منعت دخوله، فما الذي يُمكن أن نستدلّ عليه من تطور كهذا؟

لا شكّ أن قبول المحكمة العليا التماس حليحل السفر إلى بيروت لتسلم جائزة أدبية هو تغلّب لمنطق الأخلاق في القانون على منطق العسف الذي فيه. أو أن حق الإنسان هزم ـ ولو مرحليا ـ احتكار الدولة للقوة من خلال سلطة القانون. فتسويغات وزير الداخلية، إيلي يشاي المدعومة بموقف مماثل من رئيس الحكومة، والتي استندت إلى أمر "حالات الطوارئ"[3] المتعلق بالسفر إلى دولة عدو، لم تصمد أمام حق دستوري على هيئة حق التنقل. ونرجح أن القضاة سيعمدون إلى أحكام قانون أساس كرامة الإنسان وحريته لنقد الموقف الرافض للسفر بشكل مطلق. ووفق منطق هذا القانون وبناء على نصوص قانونية وضعتها المحكمة العليا ورجالات قانون فمن غير المستبعد أن ترى المحكمة في الرفض موقفا سلطويا غير معقول ولا يراعي تفاصيل الحالة العينية ولا يتناسب مع مضمونها. نقول هذا علما بأن قرار المحكمة كان يُمكن أن يكون مناقضا في حالات أخرى وأن القضاة لن يعدموا ساعتها تسويغات جدية لقرارهم. بمعنى أن الحالة تتسم بسيولة وقابلة للتطور في اتجاهات مختلفة تبعا للحالة المبحوثة أو الأجواء العامة. وعلينا أن

---

[1] الكاتب هو صحفي، كاتب وحقوقي.

[2] سبقه على الأقلّ النائب سعيد نفاع ومجموعة من مشايخ الدين الدروز الذين طلبوا من المحكمة العليا إلزام وزير الداخلية بالسماح لهم ب السفر إلى سوريا لأداء شعائر دينية. وقد أقرت المحكمة ذلك بداية مع تحديد فترة المكوث هناك إلا أن الملتمسين أرادوا زيادة المدة الأمر الذي لم ينجح. م.ع. 2691/06 **سيف ضد رئيس الحكومة** (لم يُنشر، صدر في 18.7.06)

[3] البند 5 المتعلق بالسفر إلى خارج البلاد ـ تصريح بالسفر إلى دول معينة.

اختار حليحل أن تكون المواجهة بين السياسة الإسرائيلية المعبّر عنها بتشريعات قانونية وقرارات سلطوية وبين حقه كفرد وابن لأقلية وطن أصلانية مباشرة من خلال طرحها للمقاضاة في المحكمة العليا التي انتصرت له. وهو تطور يخالف ما حصل حتى الآن حين زار مواطنون عرب سوريا مثلا دون أن يطلبوا إذنا بذلك معرّضين أنفسهم لأحكام قانون العقوبات، أو حين فعل ذلك أعضاء كنيست عرب مستندين إلى حصانتهم البرلمانية في مستواها الجوهري. وفيما انتصرت المحكمة في إسرائيل للملتمس العربي في هذه الحالات إلا إنها لم تتدخّل لضمان حريات وحقوق أساسية للعرب في هذه الديار. فلا يزال ملف القرى غير المعترف بها مفتوحا دون أن تُنصف المحكمة المعنيين من سكان هذه القرى. كما أنها امتنعت عن إنصاف لاجئي الداخل على الأقل في قضية قريتي إقرث وكفر برعم التي وضعت أمامها في أكثر من مرة. كما أنها أخفقت تماما حتى الآن في إنصاف العرب مواطني إسرائيل في كل ما يتعلّق بسياسات التخطيط والتنظيم بدلالة استمرار ظاهرة هدم البيوت العربية!

تعاطت المحكمة العليا في إسرائيل مع قضية حليحل وفق مفاهيم دستورية سوية تتجاوز "الطارئ" و"الاستثناء" اللذين تستند إليهما السلطة التنفيذية أو أحد أذرعها لانتهاك حريات وحقوق لا سيما بدعوى "المقتضى الأمني".[5] وهكذا استطاعت أن تعطي لطلب حليحل معنى إنسانيا شاملا يتماشى مع مواثيق دولية وإقليمية[6] ومع المفهوم المتطور في إسرائيل لقانون أساس كرامة الإنسان وحريته. فهي، إذ أتاحت لحليحل التنقل والسفر إلى لبنان رغم اعتبارها "دولة عدو"، لم يكن أمامها موقف السلطات اللبنانية. لكنه ها هو أمامنا بكل "مهابته". فقد بقي حليحل في نهاية الأمر في لندن حيث انتظر تصريحا لبنانيا بدخول بيروت، وهو تصريح لم يصدر بدعوى ضيق الوقت وأن القانون اللبناني يمنع دخول مواطنين يحملون الجنسية الإسرائيلية أو جوازات سفر طبعت عليها تأشيرات دخول إسرائيلية إلى الأراضي اللبنانية. وفي هذا إشارة عربية واضحة تتصل بمفهوم التواصل بيننا كأقلية عربية في الدولة اليهودية، وبين عالمنا العربي لا سيما الممنوع علينا.

مبدأ التواصل هذا يجد له أنصاره عبر جهتي المكان، هنا بيننا وهناك في حيزنا العربي. إلا أن قرار السلطات اللبنانية في هذه القضية بالذات يضع علامة سؤال لا يُمكن شطبها حول هذا المبدأ الهام في عرفنا وعرفهم. فهل وصول حليحل إلى بيروت في الحالة العينية ـ لو حصل ـ ينطوي على "تطبيع" مع "العدوّ الإسرائيلي" أو هو تحقيق لمبدأ التواصل عمليا؟ إن العربي في إسرائيل، عندما يتوق ويتطلع إلى تواصل وجودي، ثقافي وإنساني، مع عالمه وثقافته الممنوعة عليه في الدول العربية إنما يفعل ذلك كإنسان عربي يسعى إلى ممارسة حقه بالتواصل مع

---

[4] أقرّ في العام 2008 استنادا إلى البند 7أ لقانون أساس الكنيست، ويقضي بمنع الترشح للكنيست من شخص زار دولة عدو بدون تصريح من وزير الداخلية خلال السنوات السبع التي سبقت ترشحه. يُنظر إلى قانون أساس: **الكنيست (التعديل رقم 38) (المُرشح الذي زار دولة عدو بشكل غير قانوني)**.

[5] "الأمني" في إسرائيل هو المعادل الأساس لكل القيم والحقوق والحريات الاجتماعية الأخرى والقادر بشكل عام على إرجائها أو تعليقها.

[6] يُنظر: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (البند 27)، إعلان الأمم المتحدة الخاص بالأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات قومية أو إثنية أو لسانية، مؤتمر الإطار لحماية الأقلية الوطنية (المجلس الأوروبي)

إن حق تنقّل العربي في إسرائيل لم يكن مفروغا منه إذا استذكرنا أن السفر إلى مكان العمل أو زيارة الإبنة في قرية مجاورة داخل إسرائيل استدعى حتى العام 1966 تصريحا من الحاكم العسكري. كما أن حقّه بالتواصل ولو في حدود لقاء أبناء العائلة في مكان حيادي ـ الأرض الأوروبية مثلا ـ لم يكن أمرا مسموحا من ناحية إسرائيل التي بذلت ولا تزال تبذل جهودا خارقة لمنع حصول ذلك. كما أنها لا تزال تمنع استيراد قائمة طويلة من الكتب العربية بدعوى أنها قادمة من "دول عدوة"**!**[7] أما وقد حصل أن المحكمة العليا فيها قد أتاحت هذا التواصل خلافا لرغبة السلطة التنفيذية، كنا نتوقع من المحيط العربي ممثلا بلبنان هذه المرة أن يحتضن حليحل ويمنحه ذاك الأفق الثقافي الذي يتطلع إليه ولو من قبيل الحق في التواصل. وكنا شهدنا في السابق حالات احتضان لنواب عرب أو وفود عربية غلب عليها طابع مناكفة إسرائيل أو فرض الوصاية علينا هنا. وهو ما يفتح معترضين لنسجّل بينهما خشيتنا من إن الاعتراف الناقص لإسرائيل بمواطنتنا كأقلية وطن أصلانية يوازيه عبر الحدود غياب اعتراف كامل للدول والمجتمعات العربية بعروبتنا وحقوقنا ضمن هذه العروبة بما في ذلك حقنا بالتواصل ـ ليس كما يُمكن لإسرائيل أن تقبله أو ترفضه، بل بما يتماشى مع مواثيق دولية وشرعة حقوق الإنسان ومفهومنا للتواصل. وهو مفهوم اتضح أنه إشكالي ومرتبك تماما، كما يبدو، ليس فقط بسبب تحفظ إسرائيل عليه، بل بسبب من عدم إدراك الدول العربية ـ وهنا لبنان ـ لهذا الحقّ**!** وقد يكون الأمر محصّلة حاصل مفهومها لحقوق مواطنيها والأقليات فيها أو لنظام قانوني متقادم لا يزال محكوما لـ"حالات طوارئ" أو "مقتضيات أمنية". فليس غريبا، من هذه الزاوية على الأقلّ، أن يأتي أداؤها في قضية حليحل مثل الأداء الإسرائيلي أو أكثر عسفا**!** فبينما فتحت إسرائيل الباب لحليحل ليتواصل مع ثقافته امتنعت بيروت عن فتح بوابتها في وجهه فبقي التواصل مبتورا**!**

marzuqh@gmail.com

[7] قدم مركز عدالة التماسا في هذا الموضوع بتوكيل من صاحب دار نشر "كل شيء"، صالح عباسي، بعد أن رفضت الدولة تجديد الترخيص، الذي كان بحوزته ثلاثين عامًا لاستيراد الكتب العربيّة، بادعاء أنّ الأمر يُعتبر "تجارة مع العدو". يُنظر إلى: م.ع. 894/09 **مكتبة كل شيء ضد وزير الداخلية** (لم يُنشر بعد، صدر في 1.10.09).